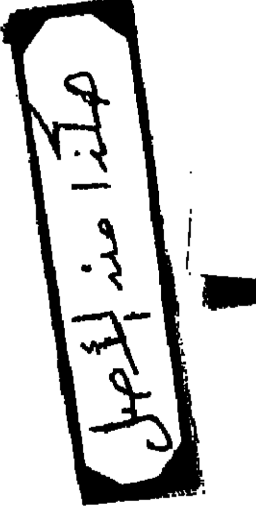


الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمـان : الخميس ١٦ ربيع ثاني سنة ١٣٩١ هـ . الموافق ١٠ حزيران سنة ١٩٧١ م . العدد ٢٣٠٦



الفهرس

مطبعة القوات المسلحة الاردنية

التشكيلات الوزارية

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قبول استقالة كل من :—

معالي السيد مازن العجلوني ، وزير الداخلية

معالي السيد فؤاد قاقيش ، وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية

معالي السيد منيب المصري ، وزير الاشغال العامة

اعتباراً من غاية ١٩٧١/٥/٢٢ .

نحن الحسين الأول ملك المملكة الأردنية الهاشمية

الحسين بن طلال

بعد الاطلاع على المادة (٣٥) من الدستور

وبناء على تنسيب رئيس الوزراء

نأمر بمـــا يلي :—

١ — يعين معالي الدكتور عبد السلام المجالي	وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء
٢ — يعين معالي الدكتور يعقوب ابو غوش	وزير داخلية للشؤون البلدية والقرويـة
٣ — يعين معالي السيد ابراهـــيم الحباشنه	وزيرا للداخلية
٤ — يعين معالي الدكتــور محمد البشير	وزيرا للصحـــــــــة
٥ — يعين معـــالي السيد محمد الفرحـــان	وزيرا للاشغال العامة
٦ — يعين معـــالي السيد انيس المعشر	وزيرا للنقل

وصفـــي التل

صـــدر عن قصرنا بسمان في عمـــان

في ٢٧ ربيع الاول سنة١٣٩١هجرية

الموافق ٢٢ أيار سنة ١٩٧١ ميلادية

وكالات الوزراء

١ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقـــة على ان يتولى معالي السيد احمد اللوزي وزير المالية اعمـــال وزارة الاقتصاد الوطني بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد عمر النابلسي وزير الاقتصاد الوطني في القاهرة .

٢ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على انيتولى معالي الدكتور محمد البشير وزيرالدولةلشؤونرئاسةالوزراء اعمال وزارة الصحة بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور عبدالسلام المجالي وزير الصحة في جنيف لحضور اجتماعات الجمعية العمومية لمنظمة الصحة العالمية .

٣ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي السيد فؤاد قاقيش وزير الداخلية للشؤون البلـــدية والقروية اعمال وزارة النقل بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد ابراهيم الحباشنه وزير النقـــل في بـــيروت لحضور اجتماع الهيئة العليا لادارة الخط الحديدي الحجازي .

—————

شيوخ العشائر

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على تعيين الشيخ حماد سالم السحيم من بني صخر قاضيا عشائريا لعشائر المقيش والكعابنة والسلايطة .

—————

الموظفون

ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي : —

١ — اعتماد سماحة الشيخ محمد امين الشنقيطي كسفير فوق العادة ومفوض غير مقيم للمملكة الاردنية الهاشمية لدى الجمهورية العربية اليمنية .

٢ — تعيين سعادة السيد تيسير طوقان سفيرا للمملكة الاردنية الهاشمية لدى الحكومة الهندية .

٣ — رفع راتب وكيل وزارة الاشغال العامة المهندس السيد سعيد بينو الى اعلى مربوط الدرجة الاولى (أ) البالغ (١٢٠) دينارا في الشهر من تاريخ ١٩٧١/٦/١ .

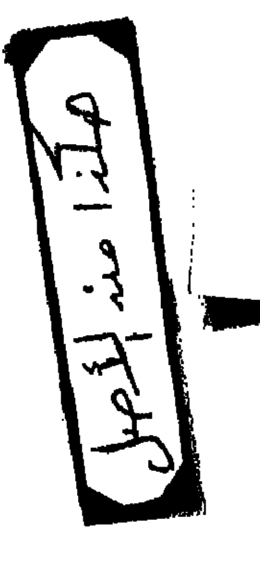
٤ — قبول استقالة كل من : —

الدكتور وهيب الدجاني من الخدمة في الحكومة من تاريخ ١٩٧١/٤/١ .

المعلمة الآنسة نجوى سليمان ابو غزالة من الخدمة في الحكومة من تاريخ ١٩٧٠/١٠/١ .

المهندس السيد حلمي يوسف ابو شام من الخدمة في الحكومة من تاريخ ١٩٧١/٥/١ .

الدكتور قيس هاشم من الخدمة في الحكومة من تاريخ ١٩٧١/٥/١٥ .



٥ ــ نقل الموظفين التالية اسماؤهم من ملاك وزارة الخارجية الى ملاك الوزارات والدوائر المبينة ازاء اسم كل منهم بدرجاتهم ورواتبهم الحالية من تاريخ ١/٦/١٩٧١ : ــ

الاسم	الدرجة الحالية	الدائرة المنقول اليها
وليد السعدي	الثانية (بالنقل مع الدرجة)	مجلس الاعمار
زهير سكجها	الرابعة » » »	مجلس الاعمار
ذياب العوران	الثانيــة	الاحوال المدنية
زهير خير	الرابعة (بالنقل مع الدرجة)	الجوازات
وليد ماجد السعد	الخــامسة	الجوازات
سليمان عرار	الخــامسة	الداخلية
عائده النجار	الخــامسة	الآثار
نهى النابلسي	السادسة	الشؤون الاجتماعية
وليد الدره	الثانيــة	الاقتصاد الوطني
خالد الرشيدات	الثالثــة	التربية والتعليم
محمد علي خورما	الرابعة	ضريبة الدخل
محمد وليد مرعي	الرابعة	الجــمارك
خالد الكايد	الخــامسة	المــالية
سهيل التل	الرابعــة	ديران الموظفين
فيصل الحمود	الخامسة (بالنقل مع الدرجة)	ضريبة الدخل
اكثم القسوس	السادسة	الصحــة
عاصم قطيشات	الخامسة	وكالة الانباء
عوض ابو عبيد	الخامسة (بالنقل مع الدرجة)	وكالة الانباء
عدنان الملكاوي	الخامسة	العدلية / القسم الاداري

٦ ــ أ) نقل مدير الاراضي والمساحة السيد صبحي الحسن الى وزارة المالية ليشغل وظيفة مستشار حقوقي ومحامي الخزينة بدرجته وراتبه الحاليين من تاريخ ١/٦/١٩٧١ .

ب) تعيين السيد بدرى الملقي مديرا لدائرة الاراضي والمساحة بالدرجة الاولى (ب) من تاريخ ١/٦/١٩٧١ وذلك بنقله من سلطة المصادر الطبيعية .

٧ ــ نقل المعلم السيد زكي سالم العمارين من ملاك وزارة التربية والتعليم من الدرجة السادسة الى ملاك وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل من تاريخ ١/٦/١٩٧١ . وذلك بالاستناد الى المادة ٦٧/ب من نظام الخدمة المدنية رقم (٢٣) لسنة ١٩٦٦ .

ب ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على ما يلي : ــ

١ ــ احالة كل من الموظفين التالية اسماؤهم على التقاعد بالاستناد الى المادة (١٥) من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ اعتبارا من تاريخ ١/٦/١٩٧١ لكل منهم : ــ

الاسم
ميشيل عبد النور
الدكتور كمال الطاهر
جمال الحسن
عبد الفتاح النجداوي
عبدالرزاق عبد الفتاح السلامه القطيشات
عيد عارف الجيوسي

٢ ــ ابقاء فضيلة الشيخ محمد مصطفى العبيني قاضي جرش الشرعي في خدمة الحكومة من تاريخ بلوغه الستين من عمره بغاية ٣١/١٢/١٩٦٧ ولمدة اربع سنوات .

٣ ــ ابقاء الشيخ محمد سعيد الشريف رئيس كتاب محكمة الخليل الشرعية في خدمة الحكومة مدة خمس سنوات من تاريخ بلوغه الستين من عمره في ١/١/١٩٧١ .

٤ ــ تمديد فترة ابقاء السيد بشير الدباغ في خدمة الحكومة لمدة سنتين اخريين من تاريخ انتهاء فترة التمديد الاولي في ١/٦/١٩٧١ .

٥ ــ استعرض مجلس الوزراء تقرير اللجنة الوزارية الاستئنافية المؤلفة للنظر في شكاوى الموظفين الذين استغني عن خدماتهم بمقتضى نظام الخدمة المدنية الاضافي رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٠ وقرر الموافقة على اعادة الموظفين التالية اسماؤهم الى الخدمة العامة في الحكومة من تاريخ الاستغناء عن خدماتهم .

الــوزارة	اسم المــوظف
١ ــ الشؤون الاجتماعية والعمل	السيد عدنــان خــريس
	السيد كــرز شمــا
	السيد هــاني الحيــاري
٢ ــ العــدليــة	السيد حكمت الطراونه
	السيد عبد الحميد مسعود
	السيد علي مصطفى عبد القادر
	السيد علي الحوامــده
	السيد هشام القطب
٣ ــ امانــة العاصمــة	السيد يونس صبيــح

الوزارة	اسم الموظف
	السيد ابراهيم شاهين
	السيد سمير تادرس
٤ ـ الداخليـــة	السيد نايف العـــوران
	السيد عودة الله المحادين
	السيد وليد نويـــران
	السيد عبد الرحمن المهايره
	السيد طلال المعايطـــه
٥ ـ وزارة النقـــل	السيد منصور شموط
	السيد علي القطاطشه
	السيد علي حسن القيسي
٦ ـ وزارة الصحـــة	السيد احمد محمد فناي بني هاني

١٩٧١/٥/١٧

٦ ـ استعرض مجلس الوزراء تقرير اللجنة الوزارية الاستئنافية المؤلفة للنظر في شكاوى الموظفين الذين شملهم القانون المؤقت لتنظيم الجهاز للقضائين النظامي والشرعي رقم (٣٧) لسنة ١٩٧٠ ، وقرر في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧١/٥/١٧ اعادة القاضيين السيدين عمر ابو الراغب وطنوس عيس طنوس الى الخدمة العامة اعتبارا من تاريخ الاستغناء عن خدماتهما ونقلهما من السلك القضائي نهائيا وبدون رجعة .

٧ ـ استعرض مجلس الوزراء تقرير اللجنة الوزارية الاستئنافية المؤلفة للنظر في شكاوي الموظفين الذين استغني عن خدماتهم بمقتضى نظام الخدمة المدنية الاضافي رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٠ ـ وقرر في جلسته المنعقـــدة بتاريخ ١٩٧١/٥/١٧ ـ بالاستناد الى المادة (١٥) من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ ـ الموافقة على احالـــة الموظفين السيدين محمد رجا المسعود وعز الـــدين سحيمات على التقاعد من تاريخ ١٩٧١/٣/١٠ بدلا من الاستغناء عن خدماتهما .

قرار

صادر عن الحاكم العسكري العام

بموجب تعليمات الادارة العرفية لموظفي الحكومة في المملكة الاردنية الهاشمية رقم (٤) لسنة ١٩٧٠

بناء على معلومات جديدة موثوقة وردتني فيما يتعلق بالموظف في وزارة التربية والتعليم السيد خالد ابراهيم حطبه ، اقرر استثناء الموظف المذكور من قراري السابق رقم ٢١/١٠/١٢٩٧٦ تاريخ ١٩٧٠/١٢/٢٧ وابقاءه في الخدمة .

١٩٧١/٥/٢٩

الحاكم العسكري العـــام
وصفي التل

قرار

صادر عن الحاكم العسكري العام

بموجب تعليمات الادارة العرفيه لموظفي الحكومة في المملكة الاردنية الهاشمية رقم (٤) لسنة ٩٧٠

عملا بالمادة الثالثة من تعليمات الادارة العرفية المشار اليها اعلاه ولقناعتي بالاسباب الموجبة الواردة فيها اقرر عزل الموظف في وزارة الصحة السيد عبد القادر محمد حسين زايد من الخدمة في الحكومة من تاريخ ١٩٧١/٥/١٥ .

١٩٧١/٥/١٦ .

الحاكم العسكري العام
وصفي التل

قرار

صادر عن الحاكم العسكري العام

بموجب تعليمات الادارة العرفية لموظفي الحكومة في المملكة الاردنية الهاشمية رقم (٤) لسنة ٩٧٠

بناء على معلومات جديدة موثوقة وردتني فيما يتعلق بالموظف في وزارة العدلية السيد سعد محمد عوده الساكت ، اقرر استثناء الموظف المذكور من قراري السابق الصادر بتاريخ ١٩٧١/٢/٢٥ وابقاءه في الخدمة العامة ؟

١٩٧١/٥/١٨

الحاكم العسكري العـــام
وصفي التل

قرار

صادر عن الحاكم العسكري العام

عملا بالمادة الثالثة من تعليمات الادارة العرفيـــة لموظفي الحكومـــة في المملكة الاردنية الهـــاشمية رقـــم (٤) لسنة ١٩٧٠ ولقناعتي بالاسباب الموجبة الواردة فيها ، اقـــرر عزل الموظف في وزارة السياحة والاثار / الاثار السيد محمود الروسان من الخدمة الحكومية من تاريخ ١٩٧١/٥/٢٥ .

١٩٧١/٥/٢٢

الحاكم العسكري العـــام
وصفي التل

قرار

صادر عن الحاكم العسكري العام

بموجب تعليمات الادارة العرفية لموظفي الحكومة في المملكة الاردنية الهاشمية رقم (٤) لسنة ١٩٧٠

بناء على معلومات جديدة موثوقة وردتني فيما يتعلق بالموظف في وزارة العدلية السيد عصر حدادين اقرر استثناء الموظف المذكور من قراري السابق رقم ٢١٠/جهاز اداري/ ٣٧٢٨ تاريخ ١٩٧١/٢/٢٥ وابقاءه في الخدمة العامة

١٩٧١/٥/١٦ .

الحاكم العسكري العـــام
وصفي التل

هكذا في الأصل

قرار

صادر عن الحاكم العسكري العام

بموجب تعليمات الادارة العرفية لموظفي الحكومة في المملكة الاردنية الهاشمية رقم (٤) لسنة ١٩٧٠

بناء على معلومات جديدة موثوقة وردتني فيما يتعلق بالموظف في وزارة الاقتصاد الوطني السيد سيف الدين العزب ، اقرر استثناء الموظف المذكور من قراري السابق الصادر بتاريخ ١٩٧٠/١٢/٢٧ وابقاءه في الخدمة العامة.

١٩٧١/٥/١٨

الحاكم العسكري العام
وصفي التل

قرار

صادر عن الحاكم العسكري العام

بموجب تعليمات الادارة العرفية لموظفي الحكومة في المملكة الاردنية الهاشمية رقم (٤) لسنة ١٩٧٠

بناء على معلومات جديدة موثوقة وردتني فيما يتعلق بالموظف في وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل السيد محمد ابراهيم الهنيدي اقرر استثناء الموظف المذكور من قراري الصادر بتاريخ ١٩٧٠/١٢/٢٨ وابقاءه في الخدمة العامة .

الحاكم العسكري العام
وصفي التل

١٩٧١/٥/١٦

الجنسية الأردنية

١ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٣٦٦) تاريخ ٧١/٥/١٥ المتضمن منح السيد امين جميل حزينه الجنسية الاردنية بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ باعتباره مغتربا من اصل فلسطيني .

٢ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٣٤٩) تاريخ ١٩٧١/٥/١٢ المتضمن منح السيد جهاد عبد المجيد عابدين الجنسية الاردنية بالتجنس بمقتضى البندين الاول والثاني من احكام المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ واعفائه من شروط سبق الاقامة مدة اربع سنوات .

٣ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٣٠٧) تاريخ ١٩٧١/٥/٣ المتضمن منح السيد محمد رفعت حسن هنانو الجنسية الاردنية بالتجنس بمقتضى البندين الاول والثاني من احكام المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ واعفائه من شرط سبق الاقامة مدة اربع سنوات .

٤ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٣٢٠) تاريخ ١٩٧١/٥/١٠ المتضمن ما يلي :

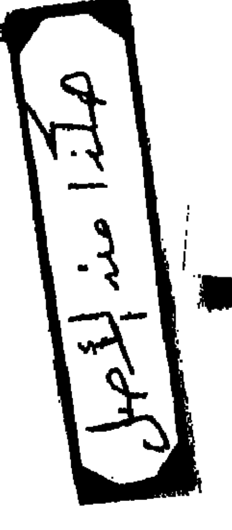
١ ــ منح الجنسية الاردنية الى كل من :

السيد احمد عبد القادر حرز الله

السيد ابراهيم عبد الله البيطار وابنته لمياء

بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ باعتبارهم مغتربين من اصل فلسطيني .

٢ ــ منح الجنسية الاردنية بالتجنس الى السيد محمد دريد منير عزت الجلاد بمقتضى البندين الاول والثاني من احكام المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ واعفائه من شرط سبق الاقامة مدة اربع سنوات .



الاستملاك

١ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٣٨٣) تاريخ ١٩٧١/٥/١٥ المتضمن ما يلي : ــ

١ ــ اعتبار استملاك كامل قطعة الارض رقم (٢٢٣) من حوض رقم (٧) من اراضي اربد البالغة مساحتها (١٦٦) مترا مربعا والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بعدد الجريدة الرسمية (١١٣٥) الصادر في عام ١٩٥٣ استملاكا مطلقا بغية دمجها في سعة الشارع العام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ ــ اعتبار استملاك كامل القطع ذوات الارقام (١١٧٣ و ١٠٣٠ و ١٠٣٢) من حوض رقم (١٦) من اراضي اربد ملك السيد عارف احمد محمد الشراري الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بالملحق رقم (١) للعدد (١١٣٥) من الجريدة الرسمية الصادر في عام ١٩٥٣ استملاكا مطلقا بغية دمجها في سعة الشارع العام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ١٣٥٩ تاريخ ١٩٧١/٥/١٢ المتضمن اعتبار استملاك ما مساحته (١٣) مترا مربعا من قطعة الارض رقم (٩٣٣) حوض (٣٣) حي (٣) الطهطور ملك السيد صبري عليان ابو غربية الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بعدد الجريدة الرسمية (٢٢٩٠) تاريخ ١٩٧١/٤/١٠ استملاكا مطلقا بغية دمجها في سعة الشارع العام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بان امانة العاصمة عازمــة بعد مضي خمسة عشر يوما من تـاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميـــة على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لاصدار القرار باعتبار استملاك المساحات المبينة ارقام قطعها واسماء اصحابها بادناه بغية جعلها حديقة عامة بحوض ٢٢ الملفوف الشرقي كما هو موضح ذلك على مخطط الاستملاك رقم ١٥/٢٠٠٠ تاريخ ٢/٥/١٩٧١ مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك الآنف الذكر .

١٩٧١/٥/١٥

امين العاصمة

المهندس احمد فوزي

المساحة المطلوب استملاكها متر مربع	رقم القطعة والحوض		اســم المالك
٣٩١	٦٨٢	حوض ٢٢ الملفوف الشرقي	محمد وصفي سليم وشريكه
٤٣٥٤	١١٤٠		روحي عبد الجليل العناني وشريكه
١٢٥٩	١١٤٨		منير سليم محمود عوض
١٥٤٩	١١٤٩		« «
١٠٨١	١١٥٠		« «
١١٣٤	١١٥١		« «
١٥٠٤	١١٥٢		« «
١٣٠٤	٦٨٣		سليمان عقيــل سليمان

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بان امانة العاصمة عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لاصدار القرار باعتبار استملاك المساحات المبينة ارقام قطعها واسماء اصحابها بادناه بغية دمجهامع ما عليها من منشآت في سعة الطريق العام بحي ٦ الهاشمية كما هو موضح ذلك على مخطط الاستملاك رقم ١٠/١٩٩٩ تاريخ ٢٧/٤/ ١٩٧١ مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك الآنف الذكر .

١٩٧١/٥/١٢

امين العاصمة

المهندس احمد فوزي

المساحة المطلوب استملاكها متر مربع	رقم القطعة والحوض		اســم المالــك
١١	٣٧٤	حي ٦ الهاشمية	سليمان مصطفى جرار
١٠٣	٣٧٥		بهية محمد عبد القادر اللحام وشريكتها
[illegible]	٢٨٥		خزينة المملكة الاردنية الهاشميــة
[illegible]	٢٨٧		
١٥	٢٨٩		

بلـديـة وادي السـير

اعـــلان

يعلن مجلس بلدية وادي السير بمقتضى الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قــانون الأستملاك لسنة ١٩٥٣ عن عزمه بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعــلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء العالي لأصدار قرار باعتبار استملاك كل من قطعة الارض المبينة اوصافها في مخطط الأستملاك رقم ٢/١٩٧١ تاريخ ١٢/٥/١٩٧١ لسعة الشارع التنظيمي المصدق مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الأستملاك المشار اليه تحريرا ١٢/٤/١٩٧١ .

رئيس بلدية وادي السير

رقم القطعة	رقم الحوض	اسم صاحب الملك	المساحة الكليه	مساحة الجزء المقتطع	مساحة الربع النظامي	مساحة ما زاد عن الربع النظامي	مساحة الجزء الباقي	ملاحظات
			م٢ دنم	م٢ دنم	م٢ دنم	م٢ دنم	م٢ دنم	
١٩٤	٧	ممدوح حسين و احمد موسى اسلام	٠٦ ١	٠٦ ١	٢٥١ر٥ ٠	٧٥٤ر٥ ٠	٠ ٠	ارض بور

هكذا من الأصل

اعـلان

بالتخلي عن استملاك

عملا باحكام الفقرة الاولى من المــادة (١٩) من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٥٣ اعلن انني تخليت عن استملاك ما مساحته (٧٦٠) متراً مربعاً من القطعة رقم (٧) وما مساحته عشر دونمات و (٠٤٤) مــتراً مربعاً من القطعة رقم (٨) وعن كامل مساحة القطعة رقم (١٢١٦) المفرزة من القطعة الاصلية رقم (٦) البالغة دونمان اثنان و (٤١٦) متراً مربعاً جميعها من حوض أم تينه الجنوبي رقم (٣٥) من اراضي مدينــة عمان المعلن عن استملاكها بعدد الجريدة الرسمية (٢٠٢٨) الصادر بتاريخ ١٩٦٧/٨/١٠ وقرار استملاكها بعــدد الجريدة الرسمية (٢٠٤٨) الصادر بتاريخ ١٩٦٧/١٠/١٠ لعدم صلاحيتها لأنشاء ابنية مدرسية عليها لذلك اقتضى التنوية .

و . مدير الاراضي والمساحة

سليمان قراعين

اعــلان

بالتخلي عن استملاك

اعلن انني تخليت عن استملاك ما مساحته (١٦) دونما وستة امتار مربعة من القطعة رقم (١) وما مساحته (١٦) و (٥٠٩) امتار مربعة من القطعة رقم (٥) كلتاهما من حوض حنو محفوظ رقم (٥) من اراضي كفير ابو سربوط المستملكتان لغايات مؤسسة الاسكان والتي نشر اعلان استملاكها في عدد الجريدة الرسمية (٢٢٥١) الصادر بتاريخ ١٩٧٠/٧/٢٥ وقرار استملاكها في عدد الجريدة الرسمية (٢٢٦٩) الصادر بتاريخ ١٩٧٠/١١/٢٥ وذلك بالاستناد الى احكام الفقرة الاولى من المادة (١٩) من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٥٣ لذلك اقتضى التنويه .

و . مدير الاراضي والمساحة

سليمان قراعين

شؤون البلديات

١ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧١/٥/١٥ بالاستناد الى المادة (٨) فقرة (٣) (٢) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٩ الموافقة على انهاء عمل لجنة بلدية عي الحالية وتشكيل لجنة تقوم مقامها على الشكل التالي :

١ ــ السيد حسين محيميد الرواشده رئيساً .
٢ ــ « ياسين عبد الصمد الرواشده عضواً
٣ ــ « موسى احمد الرواشده «
٤ ــ « عوده سلامه الرواشده «
٥ ــ « يوسف مصطفى البكور «
٦ ــ « فرحان ضيف الله الرواشده «
٧ ــ الحاج محمود سليم الشواور «
٨ ــ السيد يوسف سليمان الختاتنه «
٩ ــ « عبدالله عثمان المطارنه «
١٠ ــ « سليم داود الكساسبه «
١١ ــ « عبد الحي عبد المهدي الكساسبه «
١٢ ــ « علي ابراهيم السبائتين «

٢ ــ قرر معالي وزير البلديات استناداً الى الصلاحية المخولة له بموجب الفقرة (٣) من المــادة (٩) من قانون البلديات تأليف المجلس البلدي في الاجفور من الاعضاء السادة التالية اسماؤهم :

١ ــ السيد سالم قدوره رئيساً
٢ ــ « ابراهيم نقولا قاقيش عضواً
٣ ــ « مصطفى خلف ابو عاقوله «
٤ ــ « محمود عبدالله ابو عاقوله «
٥ ــ « احمد النايف المغايره «
٦ ــ « محمود حسن المناصره «
٧ ــ « عبد السلام صبح جمعه «

٣ ــ بما ان عضو مجلس بلدية جرش السيد مصطفى عمر الفرح قد اعيد للخدمة الفعلية الدائمة في الجيش العربي الاردني وبذلك فقد عضويته من المجلس البلدي .

تطبيق القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل

قرار رقم (٧) لسنة ١٩٧١

استنادا الى الصلاحية المخولة الي بموجب احكام المادة الثانية من القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل رقم (١٠) لسنة ١٩٥٨ من قبل مجلس الوزراء أقرر ما يلي :—

أولا — حظر التعامل بالذات او بالواسطة مع الشركات التالية باعتبارها أما/فروعا لأخرى سبق حظر التعامل معها لمخالفتها أحكام القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل ومبادىء المقاطعة العربية المقررة .

١ — المنظمة البلجيكية Keren Hayessoden Israel – Fonds Unifie A Bruxelles.
باعتارها فرعا للمنظمة الصهيونية المحظور التعامل معها Keren Hayesood LTD.
وفرع الفرع المذكور أعلاه واسمه Keren Hayessod Hamogbit Hamenked et Le Israel.
والموجود في مدينة انفرس .

٢ — الشركة الاميركية Prestolite Co.
وقسمها Wico Special Preducts Division
باعتبارها فرعا للشركة الاميركية المحظور التعامل معها وهي Eltra – Corp

٣ — الشركة اليابانية Nippon Jido Henso Kui K.K. (Japan Automatic Tranistion CO. LTD.)
ومصنعها الموجود في مدينة (Fuji) بولاية (Shizuoka) باعتبارها فرعا للشركة الاميركية المحظور التعامل معها وهي (FORD) .

٤ — الشركة الدانمركية Ford Industrial Equipment Co. A/s.
باعتبارها فرعا للشركة الاميركية المحظور التعامل معها وهي (Ford) .

٥ — الشركة الأرجنتينية Xerox Argentin S.C.A.
باعتبارها فرعا للشركة الاميركية Xerox Corpation.
المحظور التعامل معها .

٦ — الشركات التركية التالية :

1— Pensoy LTD Sirketi.
2— Yasar Pensoy.
3— Izzet Pensoy.
4— Ileri Ithalat Evi (Remzi Pensoy).

باعتبارها فروعا للشركة التركية المحظور التعامل معها Pensoy Mensucat Ve Sanayii LTD Sirketi.

٧ - المصنع الفنزويلي (Televen S.A.) التابع لشركة زينيت المحظور التعامل معها .

٨ — الشركة الاميركية Helene Curtis Industries Inc.
باعتبارها الشركة الأم للقسم المحظور التعامل معه والمسمى Helene Curtis International.

٩ — الشركة الانجليزية Seravac Laboratories (P.T.Y.) LTD.
وعنوانها Moneyrow Green, Holy port Maidenhead Berkshire.
باعتبارها فرعا للشركة الافريقية الجنوبية التي تحمل اسمها والمحظور التعامل معها .

١٠ — الفرع السويدي في استكهولم المنظمة الصهيونية المحظور التعامل معها B'nai B'rith

١١ — الفرع الاسترالي Jewish National Fund Australia and Zealand
للصندوق القومي اليهودي المحظور التعامل معه Jewish National Fund

١٢ — الفرع الاسترالي Wizo Federation Of Australia
المنظمة الصهيونية المحظور التعامل معها Wizo

١٣ — الشركة الاسترالية Leyland Motor Corp Of Australia
باعتبارها فرعا للشركة البريطانية المحظور التعامل معها Leyland Motor Corp

١٤ — المكتب الأمريكي لتسوية المطالبات الناجمة عن الحوادث (Claims Office)
وعنوانه 1911 North Fort Meyer Arlington, Virginia 22201.
باعتباره مكتبا للشركة الامريكية المحظور التعامل معها The Home Insurance CO

١٥ — الشركتين الهنديتين
1— Arabee And CO
2— Robinsons And CO
باعتبارهما شركتين شقيقتين للشركة الهندية المحظور التعامل معها Vinsons LTD

١٦ — الشركة الاسكتلندية Seagram And Sons.
باعتبارها فرعا للشركة الكندية المحظور التعامل معها وهي Distillers Corp. Seagram And Sons.

١٧ — الشركة الارجنتينية Seagram Argentina S.A.
وعنوانها Huzuriaga 361 (بيونس آيرس)
باعتبارها فرعا للشركة الكندية المحظور التعامل معها وهي Josephe, Seagam and Sons

١٨ — مكتب الوكالة والاستثمارات الموجود في زيوريخ واسمه الصحيح المعدل . Judisher National Fonds Schweiz.
باعتباره تابعا للصندوق القومي اليهودي المحظور التعامل معه وهو Keren Kayemeth Le Israel.

١٩– الشركة الكولومبية R.C.A - Victor, ومصنعها الموجود في مدينة (مدين) —
ومخزنيها ومحل البيع العائد لها وعنوانها كما يلي :

في مدينة مدين (كولومبيا) — 1— Carrera 13 No 20—39
في بوجوتا — 2— Carrera 10 No 19—64
في بوجوتا — 3— Carrera 13 No 17—12
باعتبارها فرعا للشركة الاميركية المحظور التعامل معها وهي Whirlpool Corp.

٢٠– الفرع البريطاني لمنظمة الصندوق القومي اليهودي Keren Kayemeth Le Israel
واسمها الثاني Jewish National Fund.
المحظور التعامل معه ، الكائن في بريطانيا والذي يحمل اسمه .

٢١– الفرع البنسلفاني Elco International Corp.
وعنوانه Willow Grave - Pennsylvania.
للشركة الاميركية Elco Corp. المحظور التعامل معها .

٢٢– الفرع الكائن في شيكاغو Elco Midwest.
وعنوانه 3555 West Peterson Avenue Chicago—Illinois.
للشركة الاميركية Elco Corp. المحظور التعامل معها .

٢٣– الشركة الفرنسية Societe Electronique Marcel Dassault (E.M.D)
باعتبارها فرعا للشركة الفرنسية المحظور التعامل معها وهي
Generale Aeronautique—Marcel Dassault

٢٤– الشركة الكينية الموجودة في نيروبي واسمها Coca Cola Bottling Company
باعتبارها فرعا للشركة الأميركية المحظور التعامل معها وهي The Coca Cola CO.

٢٥– منتجات النايلون التي تحمل الرسم التجاري (Blue "C") باعتبارها من منتجات الشركة الأميركية
المحظور التعامل معها وهي Monsanto Textiles LTD

٢٦– الفرع الموجود في جنيف واسمه Losinger And CO. S.A.
وعنوانه 2 Rue Franklin, Geneve.
باعتباره فرعا للشركة السويسرية المحظور التعامل معها وهي Losinger pfliale And Cie A.G.

٢٧– الشركة الاسترالية British Leyland Motor Corp. Of Australia Pty LTD.
وقسمها المسمى Bme Australia.
وماركات السيارات التي تنتجها كل من الشركة الاسترالية وقسمها الاسترالي والتي تحمل اسم
Bmc Moke, Mini Moke

باعتبارها فرعا لمجموعة الشركات البريطانية BLMC المحظور التعامل معها .

٢٨– القسم Pacific Mills Pomestics,
للشركة الأميركية المحظور التعامل معها M.Lowenstein And Sons INC.

ثانياً– يعتبر قراري هذا ساري المفعول بحق الموضوعات المدرجة فيه اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية على ان لا يطبق على البضائع التي شحنت من مصدرها الى الأردن أو فتحت اعتماداتها قبل تاريخ نفاذ الحظر .

ثالثاً– الاعتمادات البنكية المفتوحة لاستيراد أية بضاعة من منتجات الشركات والفروع والمصانع والأقسام التي تم حظر التعامل معها بموجب قراري هذا يجب أن تلغى من البنوك ما أمكن ذلك ولا يجوز تجديدها بعد انتهاء مدتها بأي حال من الأحوال .

وزير المالية / الجمارك
احمد اللوزي

قرار رقم (٨) لسنة ١٩٧١

استنادا الى الصلاحية المخولة الي بموجب المادة الثانية من القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل رقم (١٠) لسنة ١٩٥٨ من قبل مجلس الوزراء اقرر ما يلي وذلك اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية : —

اولا–

١ – تعديل اسم الشركة الاميركية Whirlpool Corp
من R.C.A. Whirlpool الى

٢ – سريان الحظر المفروض على التعامل مع الشركة الاميركية Whirlpool Corp.
على فرعها الشركة الكندية Whirlpool Internotional Canada LTD.
وعلامتيها التجاريتين Tectrol Service,,,, R.C.A. Whirlpool
التي تحملها اختراعاتها
ومصانعها الستة الواقعة في المدن والولايات التالية :—

1 – Clyde, Ohio
2 – Marion
3 – Evansville, Indiana.
4 — LA Porte Indiana
5 — ST. Josen, Michigan
6 — ST. Paul, Minnesota

٣ – اعتماد الاسم التالي للمدعو Ioannis Christofides
وهو J. Christofidef
كاسم آخر للمدعو مدار البحث والمحظور التعامل معها

٤ – سريان الحظر المفروض على التعامل مع الشركة الفرنسية
على محلها الفرعي

Inno France
Inno BJ. Pont Neuf

٥ – أعتماد العنوان التالي للجمعية الهندية الصهيونية المحظور التعامل معها .
وهو

Bomby Zionist Association
41, Haman Street, Fort, Bombay—1 P.O Box 539, Tell, 253356.

٦ – تعديل اسم الشركة التركية
Beimar Muessesesi :
المحظور التعامل معها الى الاسم الجديد الذي اصبحت تحمله وهو :—

Beimar Discilik Sanayii Koli Sirketi
(Benyamin Cukurel VE Ort

واعتماد اسم الشركة التركية
Jack and Benny Tchincourel
باللغة التركية وهو
JAK VE Beni Cukurel

٧ – سريان الحظر المفروض على التعامل مع الشركة الكندية
Engelhard Industries Interlcs Interntional 320 Bay Street, Toronto 19- Ontario, Canda.
على مكتبها الفرعي في اوروبا في العنوان التالي :—
321, Binsentrasse Mauren Liechtenstein

٨ – سريان الحظر المفروض على التعامل مع الشركة الانجليزية :—
Engilhard Industries Ltd.
وعنوانها :—
ST. Nicholas House, ST. Nicholas Road, Sutton Surry, England.
على مكتبها في
Hatton Garden Office
وعنوانه
Primate House, 57 Hatton Garden London London. E.C.I. England.

٩ – سريان الحظر المفروض على التعامل مع الشركة الاسترالية :—
Engelhard Industries Pty Ltd.
وعنوانها :—
Settlement Road, Thomastown victoria 3074
على مكاتبها الفرعية في العناوين التالية :—
A- Morphett Road, Plympton North, South. Australia 5037
B- 104 Victoria Road Marrickville, Newsouth Wales 2204

١٠ – اعتماد العناوين والجنسيات التالية للشركات المبينة ازاء اسم كل منها والمحظور التعامل معها مسبقا .

أ – الشركة السويسرية
Precious Metals Trading Co. Ltd.
وعنوانها
4— Place Pepinet – Lausanne

ب – الشركة الدانمركية
Engelhard Industries A/S
وعنوانها
Vimelskaftet 42B (Jorcks Passage) 1161 Copenhagen

ج – الشركة الايطالية
Industries Engelhard S.P.A
وعنوانها
Vid Di Salone, 2 45 (Settesamini) COI I Ro ne Italy.

د – الشركة النمساوية
Engelhard Industries Gmbh
وعنوانها
Gerig Asse 3 A—1030 Wien III

هـ – الشركة البلجيكية
Engelhard Industries S.A.
وعنوانها
Beneiux Office 486, Avenue Louise

و – الشركة الكولومبية
Sociedad Suramericana De Metales. Preciosos S.A.
وعنوانها
Calle 24, Numero 2074 Bogota, D.E. Colombia

١١ – اعتماد العناوين التالية للشركات المبينة ازاء كل عنوان والسابق حظر التعامل معها : —

1— Engelhard Industries Of Canada LTD
وعنوانها
512 King Street, East Toronto 248: Ontario

2— Engelhard Industries France
وعنوانها
48 Avenue Victor Hugo 75 Paris 1 6e

3 — Engelhard Industries AG (Switzerland)
عنوان المكتب
Talacker 4 2 Zurich 8039
عنوان المصنع
Frick Aargau

4— Engelhard Industries K.K Tokyo.
وعنوانها
3M Building 1— 21— Akasaka 7— Chome,— Minato— KU—Tokyo

5— Engelhard Industries A.B. (Sweden).
وعنوانها
Hamngatan 13 (Norrmalmstorg) (III 47 Stockholm).

6-- Engelhard Industries Of Mexica S.A.
وعنوانها
Pasco De I A Reforma II6 —14 Piso, Mexico 6.D.F.

١٢ – سريان الحظر المفروض على التعامل مع الشركة الاميركية : —
Engelhard Minerals And Chelmicals, Corp
على فروعها الخمسة التالية : —

1— Engelhard Industries International LTD (South Africa). French House 54 Marshall Street P.O Box 9123. Johannesburg

2— Engelhard Industries (Spain).
وعنوانها
Arenal 4 Madrid 13.

3 - Easter Magnesia Talc Co (America).
وعنوانها
Johnson Operations Johnson, Vermont 05656

4— Minerals And Chemicals Division (Germany).
وعنوانها
Mohrenstrasse 11—17 25 Cologne, Germany

5— Engelhard Minerals LTD (England),
وعنوانها
3/ Tregarno Terace ST. Austell Cornwall

١٣ – سريان الحظر المفروض على التعامل مع الشركة الاميركية :—
Carlyle Shirt Co. INC.
350 Fifth Avenue (Room 315) Newyork N.Y.
على فرعها الشركة الاميركية
Lady Caruyle Shitl Co. INC.
وعنوانها
1407 Brodway New York N.Y.

١٤ – سريان الحظر المفروض على التعامل مع الشركة الانجليزية :—
Blackwood John Hodge and Co.
على شركاتها الفرعية بالخارج وعددها (٢٩) في ايرلندا وشرق افريقية والكونغو والسودان واسبانيا والبرتغال وبلجيكا وروديسيا وجنوب افريقية وغرب افريقية والهند والباكستان وسيلان وبورما واستراليا وجميعها تحمل اسم (Blackwood Hodge)

١٥ـ اعتماد العنوان التالي للشركة الاسبانية المحظور منحها وكالة شركات او مؤسسات اردنية مسبقا :ـ

Maritimas Reunidas S.A.

(Fernan Flor, N. 6 Madrid)

وهو شارع

١٦ـ تصحيح الاسماء التالية الواردة بالصفحتين ٨٠٧ من القرار رقم (٩) لسنة ١٩٦٨ لاسماء بعض فروع

الشركة الانجليزية The Josph Meyercaff Corp

كما يلي :ـ

١ ـ الشركة الاميركية Dadeland Shopping Center. INC.

والوارد ذكرها تحت رقم (8) من القرار ، وصحة اسمها وهو :ـ

Dadeland Shopping Centering INC.

(seneca Mall INC.

٢ ـ الشركة الاميركية

وقد ورد ذكرها تحت رقم (١٢) من القرار وصحة اسمها هو :ـ

(Seneca Mall INC).

٣ ـ الشركة الاميركية Town & Countery Uork Ind

وقد ورد ذكرها تحت رقم (16) في القرار وصحة اسمها هو :ـ

(town & Country York Inc)

٤ ـ الشركة الاميركية Carrollwood Afartments Inc

وقد ورد ذكرها تحت رقم (23) من القرار وصحة اسمها هو :ـ

(Carrolwood Apartments Inc)

٥ ـ الشركة الاميركية (Town And Countery West Inc)

وقد ورد ذكرها تحت رقم (27) في القرار وصحة اسمها هو :ـ

(Town And Country West Inc)

١٧ـ سريان الحظر المفروض على التعامل مع الشركة الفرنسية :ـ

Societe Miniere ET Metallurrgioue de Penarroge

على فروعها الخمسة التالية :ـ

1— Mineral Et Metallurgica di Pertusola (في ايطاليا)

2— Compagnie Francaise des Mines du Laurium. (في ايطاليا)

3— Societe Panarroya—Esepana. (في اسبانيا)

4— Societe Francaise de Minerais Et Metaux. (في فرنسا)

5— Penamet

ثانيا ـ

يطبق قراري هذا النافذ المفعول بحق الموضوعات المدرجة فيه اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ، على ان لا يطبق على البضائع التي شحنت من مصدرها الى الاردن او فتحت اعتماداتها قبل تاريخ نفاذ الحظر .

ثالثا ـ

الاعتمادات البنكية المفتوحة لاستيراد اية بضاعة من منتجات الشركات التي تم حظر التعامل معها بموجب قراري هذا يجب الغاؤها كل ما امكن ذلك ولا يجوز تجديدها بعد انتهاء مدتها باي حال من الاحوال.

وزير المالية / الجمارك

احمد اللوزي

قرار رقم (٩) لسنة ١٩٧١

استنادا الى الصلاحية المخولة الي بموجب المادة الثانية من القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل رقم (١٠) لسنة ١٩٥٨ من قبل مجلس الوزراء ، اقرر ما يلي وذلك اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية : ـ

اولاـ

١ ـ سريان الحظر المفروض على التعامل مع المنظمة الصهيونية الارجنتينية (D. A. I. A.) عـلى فروعها التالية : ـ

أ ـ المجلس التنفيذي للمؤتمر اليهودي العالمي في اميركا اللاتينية :

Consejo Ejecutivo Del Congreso Jydio Mundial Paru Amenca Latina.

بـ المنظمة الصهيونية الارجنتينية : ـ Organizacion Sionista Argentina.

جـ ـ حركة العمل الصهيوني : ـ Movimiento Sionista De Trabajo.

د ـ الاتحاد الجامعي الصهيوني : ـ Federacion Sionista universitaria.

هـ ـ الاتحاد الصهيوني الليبري الارجنتيني : ـ Federaction Sionista Liberal Argentina.

و ـ الحركة الصهيونية غير الحزبية : ـ Movimiento Sionista Apartidario.

ز ـ الجمعية الثقافية الاسرائيلية في بيونس آيرس : ـ

Sociedad Cultural Israelita De Bueno Aires.

حـ ـ الاتحاد الصهيوني الاصلاحي : ـ Federaction Sionista Revisionista.

ط ـ اتحاد الشبيبة الارجنتينية اليهودية : ـ Federacion Juvenil Judeo-Argentina.

ى ـ جمعية الذين نجو من المعتقلات النازية : ـ

Associacion De Los Sobrevivientes De Las—Persecuciones Nazis—Sheerit Hapleta.

ك ـ الجمعية العبرية الارجنتينية : ـ Sociedad Hebraica Argentina.

ل ـ الجبهة الدينية المتحدة : ـ Frente Religioso Unido.

م ـ جمعية اصدقاء الجامعة العبرية بالقدس : ـ

Asociacion De Los Amigos De La Universidad—Hebrea De Jerusalem.

ن ـ الجمعية اصدقاء معهد سدي بوكر في النقب : ـ

Asociacion De Los Amigos Del Instituto Sde Boker Del Neguev.

٢ ـ اعتماد العنوان التالي للشركة الاميركية المحظور التعامل معها : ـ
The Home Insurance Co.
وهـــو : ـ 201 North Charles Street, Baltimor' Maryland.

٣ ـ اعتماد اسم وعنوان الشركة الفرنسية المحظور التعامل معها مسبقا كما يلي : ـ
اسمها : Societe Financeve Et Industrielle De Petrole Et De-Pharmcie
وعنوانها : 90 Avenue Des Champs Elysees—Paris

٤ ـ تعديل حظر التعامل مع المصرف البلجيكي : ـ Banque Centrade S. A.
بحيث يصبح منصبا على الاسم الجديد له وهو : ـ Banque Beigo—Centrade S. A.

٥ ـ اعتماد عنوان الشركة السويدية المحظور التعامل معها(Pripps A B.) وهو : ـ
Voltavagen 29, 161, 86 Bromma—Sweden.

٦ ـ تعديل اسم الصرف الانجليزي الى : ـ Rothschild International Ban Ltd.
من : ـ National Provincial & Rothschild (International) Ltd

٧ ـ اعتماد اسم الشركة الانجليزية المحظور التعامل معها باسم : ـ Monsanto Chemical Co
الذي هو : (Monsanto Co) .

٨ ـ اعتماد اسم : ـ (Leyland Ceylon) كاسم ثاني للشركـة السيلانية المحظـور التعامل معها جزئيـا باسم (Lank Ceylon)

٩ ـ اعتماد اسم الشركة الروديسية المحظور التعامل معها باسمها الخطأ وهو : ـ S. Rabinivitz
باسمها الصحيح الذي هو : (S. Rabinovitz) .

١٠ـ اعتماد الاسم الكامل للشركة الانجليزية المحظور التعامل معها كفرع للشركة الانجليزية :
Distillor & Co Ltd
وهو : ـ Geen Keith Glenlivet Distillery Ltd

١١ـ تعديل اسم الشركة الاميركية المحظور التعامل معها من : ـ
(International Pipe & Ceramics Corp.
الى : (Interpace Corp) .

١٢ـ اعتماد الاسم (Amermaritima S.A.) اسما صحيحا لشركة (Aaromaritima SA.) المحظور منحهـا وكالة شركات أو مؤسسات اردنية

١٣ـ تعديل اسم الشركة التركية المحظور التعامل معها من : ـ Eli Burla Ve Ortak Lari
الى الاسم : ـ (Buro Makine Ve Lecazimi Ticaret—Verganayii A. S.

١٤ـ اعتماد الاسم الكامل للشركة اليونانية المحظور التعامل معها تحت اسم : ـ
Bioplastio (Biomikhania) Plastikon.
الذي هو : ـ Bioplastic Biomikhania Plastidor, Dimityiadis, Plasticas

١٥ـ اعتماد الجنسية الغانية لشركة Jolta Aluminum Co. Ltd.
المحظور التعامل معها بالجنسية البريطانية خطأ .

١٦ـ اعتماد الاسم التالي للشركة المالطية : ـ Carmelo Caruana & Co.
المحظور منحها وكالة شركات او مؤسسات اردنية الذي هو : ـ
Carmelo Garuana Shipping Agency
كاسم ثاني لها .

١٧ـ تصحيح عنوان الشركة السويسرية المحظور التعامل معها كفرع للشركة الاميركية (C. B. S.)
بحيث يصبح هكذا : اسمها : ـ Colvmbia Briadcasting System, C. B. S. (Europ) S. A.
عنوانها : (18, Chamerstrasse, Zug Switzerland)

١٨ـ تصحيح الفقرة (٥) من البند (اولا) من القرار رقم (١) لسنة ١٩٦٩ بحيث تصبح كما يلي : ـ
RR. Clode (Agrumes, Jus Deofrips Prouducts Agricoles)

أ ـ حظر الاستيراد من الشركة الفرنسية : ـ
R. Clode (Agrumes, Jus De—Fruits Products Agriciles).

ب ـ يسمح بالتعامل معها بالنسبة لعمليات التصدير اليها من الاردن ٥

١٩ـ تصحيح الفقرة (٩) من البند (اولا) من القرار رقم (١) لسنة ١٩٦٩ بحيث تصبح كما يلي : ـ
حظر التعامل مع الشركة التركية : ـ
Aksu Iplik Dokuma Ve Boyaapre—Fabrikalari T. A. S.
وعنوانها : ـ Osmaniye Aksu Cad No 11/1 Bakirkoy. Istanbul.
والتي تعمل في صناعة الخيوط الصوفية الصيفية والمنسوجات والاقمشة والبطانيات : ـ
ومحل البيع التابع لها الموجود في : ـ Financilav Cad No. 21 Istambul.
وسائر فروعها اينما وجدت ومن بينها مصنع النسيج التابع لها والموجود في نفس عنوانها ؟

ثانيا : ـ

١ ـ ادراج ورفع الباخرة القبرصية (Kimolos B.) التي كانت تسمى : Arostolos Ventouris
في ومن القائمـة السوداء في آن واحد وذلك احتسابا لمخالفة ارتكبتها هذه الباخرة ونظير تعهدها الـذي تقدمت به لاجهزة المقاطعة بعدم مخالفتها مستقبلا ؟

٢ ـ ادراج ورفع الباخرة اليونانية (Elene 11) في ومن القائمة السوداء في آن واحد وذلك نظير تعهدها الذي تقدمت به لاجهزة المقاطعة بعدم مخالفتها لمبادىء المقاطعة مستقبلا .

٣ ـ ادراج الباخرة الانجليزية (Malatian) على القائمة السوداء
شركتها المالكة : Ellerman Lines Ltd.
شركتها المديرة : ـ Ellerman & Papayahni Lines

٤ ـ ادراج .ورفع الناقلة اليونانية (Tradir) في ومن القائمة السوداء بآن واحد وذلك نظير تعهدها الـــذي تقدمت به لاجهزة المقاطعة بعدم مخالفتها لمبادىء المقاطعة مستقبلا .

شركتها المالكة Don Shipping Co. Ltd.

٥ ـ ادراج الباخرة الالمانية Navelonecore

على القائمة السوداء لمخالفتها مبادىء المقاطعة : ـ

شركتها المالكة :ـ f. m. Atlantic Fvigomaris. Duhlschiff—Eederi G. M. P. H. & Co.

شركتها المديرة : ـ Mavitime Fruit Cavvisrs Co. Ltd.

ثالثا : ـ

شطب اسم الشركة الاثيوبية باسمها القديم (Savice) والجديد (Saipral) من قائمة الشركات المحظور التعامل معها بعد ان ثبت انه لم يعد لها وجود قانوني أو واقعي في اثيوبيا .

رابعا : ـ

يعتبر قراري هذا نافذ المفعول بحق الموضوعات المدرجة فيه اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية . على ان لا يطبق على البضائع التي شحنت من مصدرها الى الاردن أو فتحت اعتماداتها قبل تاريخ نفاذ الحظر .

خامسا : ـ

الاعتمادات البنكية المفتوحة لاستيراد اية بضاعة من منتجات الشركات التي تم حظر التعامل معها بموجب قراري هذا يجب ان تلغى من البنوك لما امكن ذلك ولا يجوز تجديدها بعد انتهاء مدتها بأي حال من الاحوال .

وزير المالية / الجمارك
احمد الاوزي

تطبيق قانون المطبوعات

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧١/٥/١٧ بالاستناد الى المادة الثامنة من قانون المطبوعات رقم (١٦) لسنة ١٩٥٥ الموافقة على السماح لوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل باصدار مجلة شهرية باسم (الثقافـــة العمالية) على ان يكون مدير دائر العمل المحرر المسؤول لها وان تضم هيئة التحرير مدير معهد الثقافة العمالية وممثلا عن اصحاب العمل وآخر عن اتحاد النقابات العمالية بالاردن .

قرار اعفاء

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧١/٥/١٩ الموافقة عـــلى التوصية التي وضعها معـــالي وزير المالية / الجمارك ومعالي وزير الاقتصاد الوطني بشكلها التالي .

تـــوصية

استناداً للمادة (١٧) من نظام رسوم الانتاج المحلي رقم (٤٧) لسنة ١٩٧١ نوصي باعفاء ما يبـاع الى القوات المسلحة الاردنية من المنتوجات المحلية من رسوم الانتاج المفروضة بموجب النظام المذكور .

وزير المالیـــة/الجمارك
احمد الاوزي

وزير الاقتصـــاد الوطني
عمر النابلسي

امر دفاع رقم ١٤ لسنة ١٩٧١

صادر بمقتضى نظام الدفاع رقم ٥ لسنة ١٩٤٨

عملا بالصلاحيات المخولة الي بمقتضى نظام الدفاع رقم ٥ لسنة ١٩٤٨ اقرر منع دخول وتـــداول الاسطوانات التي تصنعها الشركة اليونانية Greek Phonograph Recrld House وعنوانها 3 Kolok Otroni Sq Athenc في المملكة الاردنية الهاشمية وذلك لمخالفة الشركة المذكورة احكام القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل ومباديء المقاطعة ، فأرجو من السلطات المختصة تنفيذ ذلك ؟

عمان في ١٩٧١/٥/٢٣

مراقب المطبوعات العام

الأطبـاء

ضرحت وزارة الصحة لكل من :–

١ – الدكتور يوسف مصطفى عباس الاردني الجنسية والحائز على شهادة دكتوراه في الطب والجراحة من جامعة هايدلبرغ في المانيا الغربية بمزاولة مهنة الطب في المملكة ؛

٢ – الدكتور سمير جميل عبدالقادر ياسين الاردني الجنسية الحائز على بكالوريوس في طب الاسنان وجراحتها من جامعة القاهرة بمزاولة مهنة طب الاسنان في المملكة على ان يكون مركز عمله في جبل التاج / عمان للمدة المنصوص عليها في قانون نقابة اطباء الاسنان .

القابلات القانونيات

٣ – القابلة القانونية فتحية احمد محمد ابو لوز والتي تحمل الجنسية الفلسطينية والحائزة على شهادة فن التوليد ورعاية الامومة والطفولة نظرياً وعمليا من وزارة الصحة بمزاولة مهنة القبالة في المملكة .

الرقابة الطبية

قررت وزارة الصحة ما يلي :–

١ – فرض الرقابة الطبية على القادمين الى الاردن من مقاطعة ناسك من ولاية مهراشترا ومقاطعة بارودا في ولاية جوجرات في الهند . وذلك ضد مرض الكوليرا اعتبارا من ١٩٧١/٥/٢٢ .

٢ – رفع الرقابة الطبية عن القادمين الى الاردن من مقاطعة رامنا ثابورام (ما عدا مدراس) مقاطعة تنريفلي مقاطعة كويمباتور ،مقاطعة نورث أركوت في ولاية تامل نادو . مقاطعة نادد مقاطعة جالجوان مقاطعة بهير مقاطعة باربهاني مقاطعة بونا مقاطعة عثمان اباد مقاطعة ناسك مقاطعة بولد هانا مقاطعة كولها بسور في ولاية مهراشترا مقاطعة جوردسبو في ولاية بنجاب منطقة دلهي وكلها في الهند . ومقاطعة مايونج ماي في اوروردي في بورما واقاليم بامكو وماكينا وناي ونو في مالي بافريقيا واقليم فلنجو بالنيجر بافريقيا وذلك ضد مرض الكوليرا اعتباراً من ١٩٧١/٤/٢٧ .

٣ – فرض الرقابة الطبية على القادمين الى الاردن من مقاطعات كامرب وناوجنج في ولاية أسام ومقاطعة شيترادورجا في ولاية ميسور ونورث أركوت في ولاية تامل نادو وجميعها في الهند وذلك ضد مرض الكوليرا اعتبارا من ١٩٧١/٥/٣١ على ان يكون لدى القادمين شهادات تطعيم دولية بذلك .

٤ – رفع الرقابة الطبية عن القادمين الى الاردن من مقاطعة تانا ريفر في كينيا ومقاطعة كورو في مالي ومقاطعة تابليجو وسب دف سان في توغو وجميعها بافريقيا ومقاطعة كايوكسي في قسم ماندالي في بورما وذلك ضد مرض الكوليرا اعتبارا من ١٩٧١/٥/٣١ .

جدول الامراض السارية الشهري عن شهر آذار سنة ١٩٧١

المرض		عمان		الزرقاء		السلط		اربـد		جرش		عجلون		المفرق	
		م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع
تيفوئيد	اصابات			٣		١									
	وفيات														
باراتيفوئيد	ا										٣				
	و														
ديفتيري	ا						٢					٤			
	و														
ذات الرئة	ا			٧	١										
	و														
انفلونزا	ا						١								
	و														
حصبه	ا	١	٢	٢		٢				١				١	
	و					١									
ابو كعب	ا	٢٠	١٣	٥	١		٣	٢٢	١٠		١	١٠		٤	
	و														
سعال ديكي	ا			١٢	٢						٢				
	و														
جدري مائي	ا	١	٣	٨		١	٣	٧	٧	٥	١١	٧		١	
	و														
حمى راجعة	ا														
	و														
التهاب الكبد الساري	ا	٣	١	٣				١				٢			
	و														
التهاب السحايا	ا			٣		١		١							
	و														
البثرة الخبيثة	ا	١													
	و														

المرض		الاجفور		الكوره		الرمثا		الكرك		الطفيلة		معان		العقبة		المجمـوع	
		م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع
تيفوئيد	اصابات															٤	–
	وفيات																
باراتيفوئيد	ا																٣
	و																
ديفتيري	ا			٣		٢						١				١٠	٢
	و																
ذات الرئة	ا															٧	١
	و																
انفلونزا	ا	١				٢١				٤		٣٥				٦١	١
	و																
حصبه	ا											١				٨	٢
	و															١	
ابو كعب	ا	١		٢		٣		١٠		٤				١		٨٢	٢٨
	و																
سعال ديكي	ا									١٢		٢				٢٦	٤
	و																
جدري مائي	ا	٣						٤		٥		١		٤		٤٧	٢٤
	و																
حمى راجعة	ا							٢								٢	–
	و																
التهاب الكبد الساري	ا															٩	١
	و																
التهاب السحايا	ا															٥	–
	و																
البثرة الخبيثة	ا															١	
	و																

وزير الصحـة
عبد السلام المجالي

الاطباء البيطريون

استنادا للمادة الرابعة من قانون الاطباء البيطريين رقــم (٧) لسنة ١٩٦٠ فقد صرحت للاطبــاء البيطريين المذكورة اسماؤهم ادناه بتعاطي مهنة الطب البيطري في المملكة الاردنية الهاشمية .

١ ــ الطبيب البيطري السيد شوقي عبد الفتاح الجابري ــ عمان
٢ ــ « « « صالح عبد الحافظ حسونة ــ عمان
٣ ــ « « « خليل شكري الشريف ــ عمان
٤ ــ « « « كمال محمد احمد حشاش ــ عمان
٥ ــ « « « بسام فارس جاد الله ــ عمان
٦ ــ « « « عبد الفتاح عبد الحفيظ الكيلاني ــ عمان
٧ ــ « « « سمير مخائيل عجيلات ــ عمان

وزير الزراعة
عمر عبد الله دخقان

الاعلانات

اعلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في المادة رقم ٧٤١ تاريخ ٢٤/٦/١٩٧٠ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بأنها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب / ٩٩ ٢٢ تاريخ ٢٤ / ٦ / ١٩٦٩ المنظم بايصال طريق للشارع العام بحي ماركا الشمالية حوض رقم ٥ موضع التنفيذ استنادا للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيــة رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقةالاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

٢٨ / ٤ / ١٩٧١

محافظ العاصمة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية
ثروت التلهــوني

اعــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمــة رقم ٨٩ تاريخ ٢١ / ٤ / ١٩٧١ تعلن اللجنة اللوائيــة للتنظيم والابنيــة في العاصمة بانها قد قررت الموافقــة على ايداع المخطط التعديـلي التنظيمــي رقم أ ع ج / ١٤٤٧ تاريخ ٢٥ / ٧ / ١٩٧٠ المنظم بتخصيص حديقة في جبل عمان ــ الملفوف الشرقي لدى اللجنة المحلية للتنظيم في العاصمة حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المذكورة اثناء الدوام الرسمي ولمدة (اسبوعين) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، وحتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر.

٢٨ / ٤ / ١٩٧١

محافظ العاصمة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة
ثروت التلهــوني

اعــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في العاصمة رقم ٨٥٠ تاريخ ٢٢/٧/١٩٧٠ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيــة في العاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع د/١٣٦٨ تاريــخ ٨/٦/١٩٧٠ المنظم بتوسيع جزء من طريق ناعور القديم من ٢٠ متراً الى ٣٠ متراً .
موضع التنفيذ استناداً للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقــة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنيــة في العاصمة خلال المدة المذكورة .

٢٨/٤/١٩٧١

محافظ العاصمة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية
ثروت التلهوني

اعــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٨٥٣ تاريخ ٢٢/٧/١٩٧٠ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيــة في العاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب/٢٣٤٥ تاريخ ٢٦/٥/١٩٧٠ المنظم بتخصيص موقع مدارس مع الغاء شارع يمر عبر القطعة رقم ٣٦٨ حوض ٥ الشعيلية من اراضي القويسمة .
موضع التنفيذ استناداً للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوم من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين :
وقــد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنيــة في العاصمة خلال المدة المذكورة ؟

٢٨/٤/١٩٧١

محافظ العاصمة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية
ثروت التلهوني

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في العاصمة رقم ٦٤٢ تاريخ ٢٧/٥/١٩٧٠ تعلن اللجنـــة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التعـــديلي رقم أ ع ب/٢٣٤٢ تاريخ ١٧/٥/١٩٧٠ المنظم بتخطيط درج بسعة اربعة امتار بحي جبل الجوفة الشرقي . موضع التنفيذ استنادا للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المـــدن المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنـــة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٧١/٤/٢٨

محافظ العاصمة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية
ثروت التلهوني

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العـــاصمة رقم ٧٣٨ تاريخ ٢٤/٦/١٩٧٠ تعلن اللجنـــة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع د / ١٣٦٦ تاريخ ٨/١/١٩٧٠ المنظم لتعديل سعة بعض الشوارع وتحديد ساحات ومواقف عامة وحدائق مع مراعـــاة احكام خاصة بالبناء في جبل القلعة . موضع التنفيذ استنادا للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٧١/٤/٢٨

محافظ العاصمة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية
ثروت التلهوني

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العـــاصمة رقم ٥٦ تاريخ ٢٤/٣/١٩٧١ تعلن اللجنـــة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي رقم أ ع ج/١٤٥٥ تاريخ ٨/٣/١٩٧١ المنظم بالغاء وتعديل شوارع في خنيفسه حوض رقم ٣ لدى اللجنة المحلية للتنظيم في العاصمة حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المذكورة اثناء الدوام الرسمي ولمدة (اسبوعين) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميـــة وجريدتين محليتين ، وحتى اذا كان لهم ما يقال بشأنـــه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

١٩٧١/٤/٢٨

محافظة العاصمة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة
ثروت التلهوني

اعلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٢٢٧ تاريخ ٤/٣/١٩٧٠ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت وضـــع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب / ٢٣٢٦ تاريخ ٢٧/١/١٩٧٠ المنظم لتعديل سعة جزء من مدرج في حي ٢ جبل عمان من سعة ٦ امتار الى ٤ امتار . موضع التنفيذ استنادا للمـــادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٧١/٤/٢٨

محافظ العاصمة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية
ثروت التلهوني

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٨٣٠ تاريخ ١٥/٧/١٩٧٠ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيـــة في العاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب/٢٣٤٦ تاريخ ١/٦/١٩٧٠ المنظـــم لتخصيص حديقة في جبل الحريطة حي ٧ حوض ٣٣ .
موضع التنفيذ استناداً للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـــة رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين :
وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٧١/٤/٢٨

محافظ العاصمة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية
ثروت التلهوني

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٨٥٢ تاريخ ٢٢/٧/١٩٧٠ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب/٢٣٤٤ تاريخ ٢١/٥/١٩٧٠ المنظـــم لايصال طريق فرعي بالمدرج العام بحي الاشرفية .
موضـــع التنفيذ استناداً للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعـــد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
وقـــد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنيـــة في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٧١/٤/٢٨

محافظ العاصمة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية
ثروت التلهوني

طبق الاصل

اعــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في العاصمة رقم ٨٢٤ تاريخ ١٥/٧/١٩٧٠ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب/٢٣٤٨ تاريخ ١٥/٦/١٩٧٠ المنظم لتغيير استعمال منطقة خضراء في النصر مع احداث شوارع تنظيمية في الموقع .

موضع التنفيذ استناداً للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعــد مضي (١٥) يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

وقــد اصبح باستطاعة ذوي العـلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٧١/٤/٢٨

محافظ العاصمة

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

ثروت التلهوني

اعــلان

بناء على قرار اللجنـــة المحلية للتنظيم والابنيـــة في العاصمـــة رقم ١٠٨١ تاريخ ٣٠/١٢/١٩٧٠ تعلــن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيـــة في العاصمة بانها قــد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع جـ/١٤٥١ تاريخ ٩/١٢/١٩٧٠ المنظم باحداث شارع في جبل اللويبده الغربي حوض ١٦ لوحه ١٩ .

لدى اللجنة المحلية للتنظيم في العاصمة حيث يمكن لذوي العلاقة الاطــلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المذكورة اثناء الدوام الرسمي ولمدة (اسبوعين) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، وحتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

١٩٧١/٤/٢٨

محافظ العاصمة

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

ثروت التلهوني

اعــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٤٤ تاريخ ١٠/٣/١٩٧١ تعلن اللجنة اللوائيـــة للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع جـ/١٤٥٤ تاريخ ٢٤/٢/١٩٧١ المنظم بتعديل وضعية جزء من شارع يعقوب الكندي في حي ١٣ الشميساني لدى اللجنة المحلية للتنظيم في العاصمة حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المذكورة اثناء الدوام الرسمي ولمدة (اسبوعين) من تاريخ نشر هــذا الاعلان في الجريدة الرسميـــة وجريدتين محليتين ، وحتى اذا كان لهم ما يقال بشأنـــه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

١٩٧١/٤/٢٨

محافظ العاصمة

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

ثروت التلهوني

اعــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٩٥٠ تاريخ ١٥/٨/١٩٧٠ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قــد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب/٢٣٥٥ تاريخ ٤/٨/١٩٧٠ المنظم بتخطيط درج في حي ٢ جبل عمان . موضع التنفيذ استنادا للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقـــة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنيـــة في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٧١/٤/٢٨

محافظ العاصمة

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

ثروت التلهوني

اعــلان

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢١) فقرة (٣و٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بعد توصية لجنة التنظيم اللوائية لمحافظة اربد الموافقة على مشروع التنظيم الهيكلي لبلــدة الرمثا رقم ت هـ/الرمثا/٦٥/١ تاريخ ١٢/٨/٦٥ والاحكام والشروط المتعلقة بالمشروع ووضعهم موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية

ورئيس مجلس التنظيم الاعلى

اعــلان

يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام قانون تنظيم المدن والقرى والأبنيـــة رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد قررت بناء على قرار لجنة التنظيم المحلية في كفر يوبا تاريخ ٨/٨/١٩٧٠ ، ايداع مخطط كفر يوبا الهيكلي للاعتراض .

يجوز لأي شخص ولأي مؤسسة رسمية او اهلية ولأي سلطة ممن لهم مصلحة بذلك الاطلاع على المخطط المذكور لدى مجلس قروي كفر يوبا او في ديوان المحافظة اثناء الدوام الرسمي وتقديم اقتراحاتهم او اعتراضاتهم معنونـــة باسم رئيس اللجنة المحليـــة في كفر يوبـــا خلال شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسميـــة على ان تدعم الاعتراضات والاقتراحات حيثما امكن بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية .

١٩٧١/٤/٢٩

محافظ اربد

رئيس لجنة التنظيم اللوائية

نايف الحديد

اعــلان

يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩/اسنة ١٩٦٦ ان لجنة تنظيم المدن الاوائية في محافظة اربد . قررت بناء على قرار لجنــة التنظيم المحليــة في قيم تاريخ ١٨/٤/١٩٧١ ايداع مخطط قيم الهيكلي للاعتراض .

يجوز لأي شخص ولأي مؤسسة رسمية او اهلية ولأي سلطة ممن لهم مصلحة بذلك الاطلاع على المخطط المذكور لدى مجلس قروي قيم او في ديوان المحافظة اثناء الدوام الرسمي وتقديم اقتراحاتهم او اعتراضاتهم معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية في قيم خلال شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية على ان تدعم الاعتراضات والاقتراحات حيثما امكن بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية .

محافظ اربد
رئيس لجنة تنظيم المدن الاوائية
نايف الحديد

اعــلان

يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان لجنة تنظيم المدن الاوائيــة في محافظة اربد قررت بناء على قرار لجنــة التنظيم في حرثا تاريخ ١٥/٧/١٩٧٠ ايداع مخطــط حرثــا الهيكلي للاعتراض .

يجوز لأي شخص ولأي مؤسسة رسمية او اهلية ولأي سلطة ممن لهم مصلحة بذلك الاطلاع على المخطط المذكور لدى مجلس قروي حرثا او في ديوان المحافظة اثناء الدوام الرسمي وتقديم اقتراحاتهم او اعتراضاتهم معنونة باسم رئيس اللجنه المحليــة في حرثا خلال شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميــة على ان تدعم الاعتراضات والاقتراحات حيثما امكن بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية .

١٩٧١/٤/٢٩

محافظ اربد
رئيس لجنة تنظيم المدن الاوائية
نايف الحديد

اعــلان

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢١) فقرة (٣ و ٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بعد توصية لجنة التنظيم اللوائية لمحافظة اربد الموافقة على مشروع التنظيم الهيكلي لبلدة حواره رقم ت هـ/حواره/٣١/٦٧ تاريخ ٢٤/٧/٦٧ والاحكام والشروط المتعلقة بالمشروع ووضعهم موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

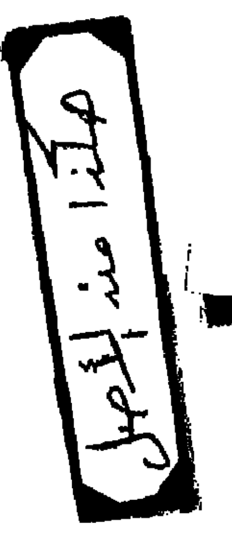
وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية
ورئيس مجلس التنظيم الاعلى
فؤاد قاقيش

اعــلان

يعلن للعموم بموجب احكام الفقرة ٤ من المادة ٨ والمادة ٢٠ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية البدائية لمحافظة الكرك قد قررت بعد الأطلاع على المخطط التنظيمي الهيكلي لقرية الطيبة وعلى قرار اللجنة المحلية رقم ١٣ لسنة ١٩٧١ تاريخ ١٧/٣/١٩٧١ الموافقة على المخطط الهيكلي لقرية الطيبة وقررت نشر اعلان ايداعه للأعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وبموجب المادة ٢١ من القــانون المذكور يجوز لمن لهم مصلحة في ذلك الأطلاع على المخطط في مكتب مهندس بلديات محافظة الكرك وتقديم اعتراضاتهم ضمن المدة القانونية .

١٩٧١/٥/٩

محافظ الكرك
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم
عبد الرحيم جرار



اعــلان

يعلن للعموم بموجب احكام الفقرة ٤ من المادة ٨ والمادة ٢٠ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية لمحافظة الكرك قد قررت بعد الأطلاع على المخطط التنظيمي الهيكلي لقرية القطرانة وعلى قرار اللجنة المحلية رقم ٤ لسنة ١٩٧١ تاريخ ٢٩/٤/١٩٧١ الموافقة على المخطط الهيكلي لقريــة القطرانة وقررت نشر اعلانــه للأعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وبموجب المادة ٢١ من القــانون المذكور يجوز لمن لهم مصلحة في ذلك الأطلاع على المخطط في مكتب مهندس بلديات محافظة الكرك وتقديم اعتراضاتهم ضمن المدة القانونية .

١٩٧١/٥/٦

محافظ الكرك
رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم الأبنية
عبد الرحيم جرار

اعلانــات

صادرة بالاستناد للمادة (١٣) من قانون ادارة املاك الدولة رقم (٩) لسنة ١٩٦٨

* يعلن للعموم بأنه سوف ينظر في امر تأجير او تفويض الجزء (أ) من الاراضي غير الممسوحة والمجاورة لحوض السكة رقم (١) من اراضي قرية جناعة من قبل لجنة املاك الدولة للواء الزرقــاء اعتبارا من ٢٤/٦/١٩٧١ وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل الزرقاء .

م مدير الاراضي والمساحة
سليمان قراعين

* يعلن للعموم انه سوف ينظر في أمر تأجير او تفويض القطعة رقم (٦) مـن حوض رقم (١) من أراضي قرية الطنيب من قبل لجنة املاك الدولة لمحافظة/العاصمة اعتبارا من ١٩٧١/٥/٢٦ وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل عمان .

و.مدير الاراضي والمساحة
سليمان قراعين

---

* يعلن للعموم انه سوف ينظر في أمر تأجير او تفويض القطعة رقم (١) من حوض رقم (٦) من أراضي قرية مرود من قبل لجنة املاك الدولـة لمحافظة/الكرك اعتبـارا من ١٩٧١/٧/١ وسيكون مركز عملهـا دائرة تسجيل الكرك .

و.مدير الاراضي والمساحة
سليمان قراعين

اعلان

يعلن ان جمعية مؤتة الخيرية بمحافظة الكرك قد سجلت تحت رقم (٣٧٤) بموجب قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ في اليوم الخامس عشر من شهر أيار سنة ١٩٧١ .

وزير الشئون الاجتماعية والعمل
مصطفى دودين

اعـلان

يعلن ان جمعية حنيناء الخيرية – مادبا قد سجلت تحت رقـم (٤٢٥) بموجب قانـون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦ في اليوم العاشر من شهر (ايار) سنة ١٩٧١ .

وزير الشئون الاجتماعية والعمل
مصطفى دودين

اعـلان

يعلن ان جمعية رعاية أسرة الجندي بعمان قد سجلت تحت رقـم (٣٩١) بموجب قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ في اليوم السادس عشر من شهر أيار سنة ١٩٧١ .

وزير الشئون الاجتماعية والعمل

اعـلان

يعلن للعموم ان جدول حقوق اراضي حي رقم ٤٠ البنك الاهلي من حوض مدينة عمان رقم ٣٣ قد علق بدائرة تسجيل عمان بتاريخ ١٩٧١/٥/٢٠ . فعلى كل من يود الاطلاع على الجدول المذكور مراجعة المحلات المبينة ادناه وان كان له اعتراض عليه ان يقدمه وفاقا للمادة (١٢) من قانون تسوية الاراضي والمياه رقم (٤٠) لسنة ١٩٥٢ .

دائرة الاراضي والمساحة – عمان
دائرة تسجيل عمان
مختار الحي السيد حسن ادريس

و. مدير الاراضي والمساحة
سليمان قراعين

اعـلان

صادر عن دائرة تسجيل اراضي عمان

يعلن للعموم بانه قد تم تصديق جدول احياء ١ و٢ و٣ من حوض رقم ٣ من اراضي قرية الجبيهة واصبح قيدها نهائياً وفتح لها سجل لصرف سندات التسجيل لقاء رسوم التسوية اعتباراً مـن ١٩٧١/٥/١٧ . علماً بأنه ستضاعف رسوم التسوية بعد مرور خمس سنوات على تصديق الجدول من التاريخ المذكور .

مأمور تسجيل عمان



اعلان

صادر عن دائرة تسجيل عمان

يعلن للعموم بأنه قد تم تصديق جدول حقوق اراضي حي القيسيه رقم ٣٩ من حوض رقم ٣٣ من اراضي مدينة عمان واصبح قيده نهائياً بأستثناء القطعة رقم ٩١ وفتح له سجل لصرف سندات التسجيل لقاء رسوم التسوية اعتباراً من تاريخ ١٩٧١/٥/٤ . علماً بأن رسوم التسوية ستضاعف بعـد مرور خمس سنوات عـلى تصديق الجدول من التاريخ المذكور .

مأمور تسجيل عمان

امر تسوية

صادر بمقتضى المادة (٥) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع بـه في اراضي حوض بلد الرصيفة رقم ٦ التابعة قضاء (الزرقـاء) ان الاشخاص الذين لهم أي حق تصرف أو حق تملك او حق منفعة في اراضي الحوض المذكور سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

و. مدير الأراضي والمساحة
سليمان قراعين

اعـــلان

صادر بموجب المادة (٦) من قانون تسوية الاراضي والمياه رقم (٤٠) لسنة ١٩٥٢

١ – يعلن للعموم ان اعمال التسوية ستبدأ في قسم من حوض بلـــد الرصيفة رقم (٦) اعتبارا من ١٩٧١/٦/١ .

الوصف – القسم الملون باللون الاحمر على المخطط المعلن عنه لسخة في كل من دائرة الاراضي والمساحة/عمان/ ودار المتصرفية بالزرقاء ومكتب مأمور تسجيل الزرقاء ومكتب مأمور التسوية المختص .

٢ – على جميع الاشخاص الذين يدعون بأي حق تصـــرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي الذي سيكون موجودا في القرية .

٣ – ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك اوحق منفعة في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا به او منازعا عليه .

و.مدير الاراضي والمساحة

سليمان قراعين

الشركات

* اعلن بأن الشركة العادية المحدودة شركة مصنع الايوبي للمفروشات المعدنية والمسجلة لـــدي تحت رقم (٢٤) بتاريخ ١٩٦٤/٨/٨ قد اجرت التغييرات التالية : –

١ – التغيير الحاصل في الشركاء

أ – انسحب من الشركة الشريك علي زكي الأيوبي

ب – انضم الى الشركة الشريكة بيره موسى زكي الأيوبي كشريكة محدودة المسؤولية .

٢ – التغيير الحاصل في حصص الشركاء

اســم الشريك	الحصة قبل التغيير	الحصة بعد التغيير
موسى زكي الايوبي	٣٠٠٠ دينـــار	٣٫٠٠٠ دينـــار
بيره موسى زكي الايوبي	–	١٫٥٠٠ دينـــار

٣ – التغيير الحاصل في مدة الشركة : مدة الشركة بعد التغيير غير محدودة

٤ – تاريخ التغييرات : ١٩٧٠/١٢/٣١م

مراقب الشركات

اسماعيل نزال العرموطي

* اعلن بأن الشركة العادية العامة شركة ملحمة الجندول قد تسجلت لدي تحت رقم (١٩١٣) تاريخ ١٩٧١/٥/٢٢ حسب التفاصيل التالية :

١ – اسم الشركة : شركة ملحمة الجندول

٢ – اسمـــاء الشركاء وجنسياتهـــم وعناوينهـــم :
أ – محمود محمد عبد الرحمن عوده اردني عمان
ب – حسن سعيد ششتاوي اردني عمان

٣ – غايات الشركة : بيع اللحوم والاتجار بها

٤ – مركز الشركة الرئيسي : عمـــان

٥ – مقدار رأس المال للشركة : (٢٠٠) مائتي دينـــار

٦ – مدة الشركة : غـــير محدودة

٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكين مجتمعين ومنفردين

٨ – تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧١/٥/٢٢

مراقب الشركات

اسماعيل نزال العرموطي

---

* أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة البـــتراء للتسويق والتجارة قد تسجلت لدي تحت رقم (١٩١١) بتاريخ ١٩٧١/٥/٢٠ حسب التفاصيل التالية : –

١ – اسم الشركة : شركة البتراء للتسويق والتجارة.

٢ – اسمـــاء الشركاء وجنسياتهـــم وعناوينهـــم :
أ – روبير محفوظ السروجي اردني عمان
ب – رجاء يعقوب ربيع .اردني عمان

٣ – غايات الشركة :
أ – تعاطي التجارة واعمـــال الكومسيون والوكالات التجارية والاستيراد والتصدير .
ب – تسويق المنتوجات الصناعية الاردنيـــة في داخـــل المملكة وخارجها.
جـ – القيام بجميع الاعمال المتفرعه او الناتجة عما ذكر اعـــلاه والدخول في المناقصات المتعلقة باعمال الشركة .

٤ – مركز الشركة الرئيسي : عمان – ويجوز فتح فروع لها داخل المملكة الاردنية وخارجها .

٥ – مقدار رأسمال الشركة : (٢٠٠٠) دينـــار

٦ – مدة الشركة : خمس سنوات

٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكين مجتمعين ومنفردين في الامـــور الادارية ومجتمعين في الامور المالية . .

٨ – تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧١/٥/٢٠ .

مراقب الشركات

اسماعيل نزال العرموطي

* اعلن بأن الشركة العادية العامة شركة تحسين حبيب وسليمان محمد قد تسجلت لدي تحت رقم (١٩٠٩) بتاريخ ١٨/٥/١٩٧١ حسب التفاصيل التالية :ــ

١ ــ اسم الشركة : شركة تحسين حبيب وسليمان محمد
٢ ــ اسمــاء الشركاء وجنسياتهــم وعناوينهم : أ ــ تحسين محمد علي عبدالرازق حبيب اردني عمان
ب ــ سليمان عبد الاطيف محمد « «
٣ ــ غايات الشركة : شراء وبيع جميع اصناف قطع ولوازم السيارات والاستــيراد والتصدير والتجارة العامة
٤ ــ مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز ان تفتح فروع لها داخل المملكة .
٥ ــ مقدار رأسمال الشركة : (١٠٠٠) دينار اردني
٦ ــ مدة الشركة : غير محدودة
٧ ــ اسماء الشركاء المفوضين بتــولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكين مجتمعين
٨ ــ تاريخ ابتداء العمل : ١٨/٥/١٩٧١ .

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

---

* اعلن بأن الشركة العادية المحدودة شركة مال القبان الاردنية والمسجلة لدي تحت رقم (٢٦) بتاريخ ٢٥/٨/١٩٦٤ قد اجرت التغييرات التالية :ــ

١ ــ التغيير الحاصل في رأسمال الشركة :ــ
رأسمال الشركة الجديد ــ (٨٠٠٠) ثمانية آلاف دينار

٢ ــ التغيير الحاصل في حصص الشركاء :ــ

اسم الشريك	الحصة قبل التغيير	الحصة بعد التغيير
محمد ياسين التلهوني	٣٠٫٠٠٠ دينار	٤٠٠٠ دينار
خليل محمد ياسين التلهوني	٥٫٠٠٠ دينار	١٠٠٠ دينار
اسامه (موسى) محمد ياسين التلهوني	٥٫٠٠٠ دينار	١٠٠٠ دينار
خلدون محمد ياسين التلهوني	٥٫٠٠٠ دينار	١٠٠٠ دينار
غيث محمد ياسين التلهوني	٥٫٠٠٠ دينار	١٠٠٠ دينار

٣ ــ تاريخ التغييرات ــ ١٤/٤/١٩٧١ .

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

* اعلن بأن الشركة العاديــة العامة شركة فتح الله عبد الستار والمسجلــة لدي تحت رقم (١١٢٦) بتاريــخ ٢٧/١٢/١٩٦٦ قد اجرت التغييرات التالية :ــ

١ ــ اصبح رأسمال الشركة الجديد ــ (٧٥٠٠) دينار

٢ ــ التغيير الحاصل في حصص الشركاء

اسم الشريك	الحصة قبل التغيير	الحصة بعد التغيير
محمد بهجت فتح الله عبد الستار	(٤٠٠٠) دينار	(٢٥٠٠) دينار
خالد فتح الله عبد الستار	(٤٠٠٠) دينار	(٢٥٠٠) دينار
احمد فتح الله عبد الستار	(٤٠٠٠) دينار	(٢٥٠٠) دينار

٣ ــ تاريخ التغييرات ــ ١٩/٥/٩١٧١

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

---

* اعلن بان الشركة العاديــة العامة شركــة سلامه وغنيم قد تسجلت لدي تحت رقــم (١٩١٤) بتــاريخ ٢٢/٥/١٩٧٠ حسب التفاصيل التالية :ــ

١ ــ اسم الشركة : شركة سلامه وغنيم
٢ ــ اسمــاء الشركاء وجنسياتهــم وعناوينهم : أ ــ شريف داود حسن سلامه اردني عمان
ب ــ سليم محمود غنيم « «
٣ ــ غايات الشركة : الاتجار بمواد البناء والتجارة العامة
٤ ــ مركز الشركة الرئيسي : عمــان
٥ ــ مقدار رأسمال الشركة : (٥٠٠) خمسماية دينار
٦ ــ مدة الشركة : غير محدودة
٧ ــ اسماء الشركاء المفوضين بتــولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكين مجتمعين ومنفردين
٨ ــ تاريخ ابتداء العمل : ٢٢/٥/١٩٧١ .

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

* أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة معرض السلام للموبيليا والتجارة قد تسجلت لـدي تحت رقم (١٩١٢) بتاريخ ٢٠/٥/١٩٧١ حسب التفاصيل التالية :–

-- اسم الشركة : شركة معرض السلام للموبيليا والتجارة

٢ - اسماء الشركـاء وجنسياتهـم وعناوينهم : أ – حسين محمد بشناق اردني عمان
ب – عربي محمد حصوه اردني عمان

٣ – غايات الشركة : تجارة الموبيليا

٤ – مركز الشركة الرئيسي : عمـان

٥ – مقدار رأسمال الشركة : (٢٠٠٠) الفي دينار

٦ – مدة الشركة : غير محدودة

٧ – اسماء الشركـاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكان مجتمعان ومنفردان .

٨ - تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧١/٥/٢٠ .

مراقب الشركات
اسماعيل لزال العرموطي

---

* أعلن بأن الشركـة العادية العامة شركة التموين العالمية للمواد الغذائية والمسجلة لدي تحت رقم (١٤٨٥) تاريخ ١٩٦٩/٢/٢٤ قد أجرت التغييرات التالية : –

١ – انضم الى الشركة الشريك : محمد عبد الحاج ذيب

٢ – التغيير الحاصل في رأسمال الشركة :

أ – أصبح رأسمال الشركة الجديد (٢٥٫٠٠٠) خمسة وعشرون الف دينارا اردنيا .

٣ – التغيير الحاصل في حصص الشركاء : –

اسم الشريـك	الحصة قبل التغيير	الحصة بعد التغيير
محمد عبد الحاج ذيب	—	١٢٥٠٠ دينارا
ربحي عبد القادر الحاج ذيب	٥٤٠٠ دينارا	٦٢٥٠ دينارا
جواد حمدي سكرية	١٥٠٠ دينارا	٦٢٥٠ دينارا

٤ – مدة الشركة بعد التغيير : غير محدودة

٥ – التغيير الحاصل في الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشركاء منفردين او مجتمعين ويقوم بالادارة للشركة مدير الشركة السيد محمد عبد الحاج ذيب .

٦ – تاريخ التغييرات : ١٩٧١/٥/١١ .

مراقب الشركات
اسماعيل لزال العرموطي

* أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة حمصي وطبل التجارية قد تسجلت لدي تحت رقـم (١٩١٠) بتاريخ ١٨/ /١٩٧١ حسب التفاصيل التالية : –

١ – اسم الشركة : شركة حمصي وطبل التجارية

٢ – اسماء الشركـاء وجنسياتهـم وعناوينهم : أ – عبد الحميد مصطفى الحمصي – اردني عمان
ب – عبد الفتاح عبد لمجيد الطبل – اردني عمان

– غايات الشركة : استيراد وتجارة عامة للاقمشة

٤ – مركز الشركة الرئيسي : عمـان

٥ - مقدار رأسمال الشركة : (٤٠٠٠) اربعة آلاف دينار

٦ – مدة الشركة : غير محدودة

٧ – اسماء الشركـاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : عبد الحميد مصطفى الحمصي منفردا .

٨ – تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧١/٥/١٨

مراقب الشركات
اسماعيل لزال العرموطي

---

* أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة باصات ام رمانة الشرفا قد تسجلت لدي تحت رقم (١٩٠٨) بتاريخ ١٩٧١/٥/١٨ حسب التفاصيل :–

١ – اسم الشركة : شركة باصات ام رمانه الشرفا .

٢ - اسمـاء الشركاء وجنسياتهـم وعناوينهم : أ – عبد الكريم ابراهيم شتيوي الشرفاء اردني الكرك .
ب – موسى حسين ابراهيم الشرفاء " "
ج – عبد المهدى ابراهيم شتيوى الشرفاء " "

٣ – غايات الشركة : تسيير باص لنقل الركاب على خط ام رمانه الكرك .

٤ – مركز الشركة الرئيسي : الكرك .

٥ – مقدار رأسمال الشركة : (٣٥٧٠) دينار .

٦ – مدة الشركة : عشر سنوات .

٧ – اسمـاء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : موسى حسين الشرفاء وعبد الكريم ابراهيم الشرفـاء مجتمعين في الامور المالية وموسى حسين الشرفاء في الادارة منفردا .

٨ – تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧١/٥/١٨ .

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

* أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة معرض السلام للالبسة الجاهزة والنوفوتيه قـد تسجلت لدي تحت رقم (١٩٠٧) بتاريخ ١٧/٥/١٩٧١ حسب التفاصيل التالية :-

١ – اسم الشركة	:	شركة معرض السلام للالبسة الجاهزة والنوفوتيه .
٢ – اسمـاء الشركاء وجنسياتهـم وعناوينهم	:	أ – فخري محمد سنجقية اردني عمان ب – ابراهيم محمد سنجقية » »
٣ – غايات الشركة	:	تجارة عامة ونوفوتيه والبسة جاهزة .
٤ – مركز الشركة الرئيسي	:	عمـان
٥ – مقدار رأسمال الشركة	:	(١٠٠٠) دينار .
٦ – مدة الشركة	:	غير محدودة .
٧ – اسمـاء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	:	الشريكين منفردين .
٨ – تاريخ ابتداء العمل	:	١٧/٥/١٩٧١ .

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

---

* أعلن بأن الشركـة العادية العامة شركـة سكرى وعطيه قـد تسجلت لدي تحت رقم (١٩٠٦) بتاريـخ ١٦/٥/١٩٧١ حسب التفاصيل التالية :-

١ – اسم الشركة	:	شركة سكري وعطيه .
٢ – اسمـاء الشركاء وجنسياتهـم وعناوينهم	:	أ – عطيه محمد حسين اردني عمان ب – انور سميح سكري » »
٣ – غايات الشركة	:	تجارة عامة
٤ – مركز الشركة الرئيسي	:	عمان – ويجوز فتح فروع لها داخل الاردن .
٥ – مقدار رأسمال الشركة	:	(٢٠٠٠) الفي دينار .
٦ – مدة الشركة	:	غير محدودة .
٧ – اسمـاء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	:	الشريكان مجتمعان ومنفردان .
٨ – تاريخ ابتداء العمل	:	١٦/٥/١٩٧١ .

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

* اعلن بان الشركة العـادية العامة شركة رامي للتجارة والتعهـدات والمسجلة لدي تحت رقم ١٨٦٩ بتـاريخ ٢/٢/١٩٧١ قد اجرت التغييرات التالية : -

١ – انسحب من الشركة الشريك صليبا سالم كريكوريان .

٢ – انضم الى الشركة الشريكة اسمت عبد الرحمن الهباب .

٣ – اصبح رأسمال الشركة الجديد (١٠٠٠) الف دينار .

٤ – التغيير الحاصل في حصص الشركاء :

اسـم الشريك	الحصة قبـل التغيير	الحصة بعـد التغيير
عبد الرحمن يوسف الهباب	٢٦٠٠ دينار	٧٥٠ دينار
اسمت عبـد الرحمن الهباب	–	٢٥٠ »

٥ – التغيير الحاصل في الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها :
الشريك عبد الرحمن يوسف الهباب منفرداً في جميع الامور المالية والادارية والقضائية .

٦ – تاريخ التغيير ات : ١٣/٥/١٩٧١ .

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

---

* اعلن بأن الشركة العادية العامة شركة الاليزية للنوفوتيه وادوات التجميل قد تسجلت لدى تحت رقم (١٩٠٥) تاريخ ١٥/٥/١٩٧١ حسب التفاصيل التالية : -

١ – اسم الشركة	:	شركة الاليزية للنوفوتيه وادوات التجميل .
٢ – اسمـاء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم	:	أ – خليل عيسى ابو ساكوت اردني عمان ب – سليمان عيسى ابو ساكوت » »
٣ – غايات الشركة	:	بيع النوفوتيه وادوات التجميل وجهاز العرايس والالبسة الجاهزة بالجملة والمفرق .
٤ – مركز الشركة الرئيسي	:	عمان
٥ – مقدار رأسمال الشركة	:	(٢٠٠٠) الفي دينار
٦ – مدة الشركة	:	غير محدودة
٧ – اسماء الشركاء المفوضـين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	:	الشريكان مجتمعين ومنفردين
٨ – تاريخ ابتداء العمل	:	١٥/٥/١٩٧١

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

* اعلن بان الشركة العادية المحدودة شركة بقالة والبان الكردي قد تسجلت لدي تحت رقم (١٦٠) بتاريخ ١٩٧١/٥/١٢ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة بقالة والبان الكردي .

٢ — اسماء الشركاء وصفاتهم وجنسياتهم وعناوينهم :

أ — انعام محمد علي فرحه	شريك عام	اردنية	عمان
ب — هاشم حسين الكردي	»	اردني	»
ج — ابتسام حسين الكردي	»	اردنية	»
د — دعد حسين الكردي	»	»	»
ﻫ — نجوى حسين الكردي	»	»	»
و — اروى حسين الكردي	»	»	»
ز — احمد حسين الكردي	»	اردني	»
ح — محسن حسين الكردي محدود المسؤولية		»	»

٣ — غايات الشركة : التجارة العامة بانواعها والاستثمار وتجارة الالبان .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز فتح فروع لها داخل المملكة وخارجها .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : (١٠٠٠) الف دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محدودة .

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريك هاشم حسين الكردي منفرداً .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١١٩٧١/٥/١٢

مراقب الشركات

اسماعيل نزال العرموطي

---

* اعلن بأن الشركة العادية العامة شركة محطة الشرق للتشحيم قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني تحت رقم (١٩٠٤) بتاريخ ١٩٧١/٥/١٣ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة محطة الشرق للتشحيم .

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :

أ — محمد درويش ابو سير	اردني	عمان
ب — علي عبد الغني طبلت	»	»
ج — جورج عوده فرج	»	»

٣ — غايات الشركة : تعاطي بيع المحروقات وغسيل وتشحيم السيارات .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : ٤٠٠٠ دينار اردني .

٦ — مدة الشركة : غير محدودة .

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : علي عبد الغني طبلت بما في ذلك التوقيع على الشيكات ولدى البنوك ولدى الدوائر والمؤسسات الرسمية وغيرها .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧١/٥/١٣

مراقب الشركات

اسماعيل نزال العرموطي

* اعلن بأن الشركة المساهمة الاجنبية شركة (وي يلنين انسينوريتو اميستو المانا انجنور بيران آب) (الهندسة العامة) والمسجلة لدي تحت رقم (٥٨) بتاريخ ٦٥/١/٥ والمنشور اعلان تسجيلها في الجريدة الرسمية عدد(١٨٢٢) تاريخ ١٩٦٥/٢/١٥ قد عينت بتاريخ ٩٧١/٣/٣١ السيد فؤاد ابو جابر ليكون ممثلا للشركة لاغراض قانون الشركات وتلقي الرسائل والتبليغات نيابة عن الشركة بدلا من الممثل السابق .

مراقب الشركات

اسماعيل نزال العرموطي

---

* اعلن بأن الشركة العادية العامة شركة المكتب العربي للهندسة والاعمار والمسجلة لدي تحت رقم (١٨٨) تاريخ ١٩٦٦/٢/٥ قد فسخت بأتفاق الشركاء .

مراقب الشركات

اسماعيل نزال العرموطي

---

* أعلن بأن شركة شبر وزنانيري والمسجلة لدي كشركة عادية عامة تحت رقم (١٦٦٠) تاريخ ٧٠/١/١٩ قد فسخت باتفاق الشركاء .

مراقب الشركات

اسماعيل نزال العرموطي

قرار

صادر عن محكمة صلح حقوق

المدعي : النائب العام بالاضافة لوظيفته .

المدعى عليه : الجندي المرمج رقم ٣١٦٢٧ فايز عبد الله محمد من عصيرة الشمالية / نابلس ومن عشيرة الصوالحة ومجهول محل الاقامة حالياً :

اقام المدعي النائب العام بالاضافة لوظيفته هذه الدعوى ضد المدعى عليه الجندي المرمج فايز عبد الله محمد يطالبه بدفع مبلغ اربعة عشر دينارا و٥٣٤ فلسا .

وبالمحاكمة الجارية بحضور ممثل النائب العام وغياب المدعى عليه المقرر اجراء محاكمته غيابيا قدم ممثل النائب العام المبرزم/١ وطلب الحكم حسب لائحة الدعوى .

لهذا وسندا للمبرزم /١ اقرر الزام المدعي عليه بالمبلغ المدعى به مع الرسوم والمصاريف ودينارين اتعاب محاماه قرارا غيابيا قابلا للاعتراض والاستئناف ٩٧١/٤/٢٠ .

قرار امهال

صادر عن محكمة بداية جنايات عمان

الى المتهم عبد الحفيظ علي من غزة ويسكن عمان ومجهول مكان الاقامة .

أقرر وعملا باحكام المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائيـة امهالك مدة عشرة أيـام لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن تهمة حيازة مخدرات والاتجار بها خلافا لاحكام المـادة ٧ و ١٦ من قانون العقـاقير الخطرة رقم ١٠ لسنة ١٩٥٥ .

وأقرر تخويل السلطات القضائية والضابطة العدلية القاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائيـة المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محلك ان يخبر عنك وفي حالـة عدم تسليمك نفسك في المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة وتطبق بحقك احكام المادة ٢٣٤ فقرة ٣ من الاصول الجزائية .

١٩٧١/٥/٢٠

قرار امهـال

صادر عن محكمة بداية جنايات الكرك

عملا بأحكام الفقرة الثالثة من المادة ٢٤٣ من قانـون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهال المتهم محمد محمود الحجاوي من معان الفار من وجه العدالة مدة عشرة ايام لتسليم نفسه الى السلطات القضائية لمحاكمته بتهمة تعاطيه عقاقير خطرة خلافا لأحكام المادة ٧ و ٦ من قانون العقاقير الخطرة رقم ١٠ لسنة ٩٥٥ كما اقرر تخويل السلطات القضائية والضابطة العدلية القاء القبض عليه وتسليمه الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محله ان يخبر عنه وفي حالة عدم تسليم المتهم نفسه في المدة المذكورة اقرر اعتباره فارا من وجه العدالة ووضع امواله واملاكه تحت ادارة الحكومة ما دام فارا مع حرمانه من التصرف بها ومنعه من اقامة اية دعوى واعتبار كل تصرف قام به او التزام تعهد به بعد ذلك باطلا استنادا لأحكام الفقرة الرابعة من المادة (٢٤٣) من الاصول الجزائيـة كما اقرر نشر قرار الأمهال هذا في الجريدة الرسمية وتعليقه على باب قاعة المحكمة البدائية استنادا الى احكام الفقرة الأولى من المادة(٢٤٤) من الاصول مع تبليغ المدعي العام في الحال هذا القرار ليقوم بدوره بتبليغه الى مأمور التسجيل المختص لوضع اشارة الحجز على عقارات المتهم وذلك استنادا لأحكام الفقرة الثانية من المادة (٢٤٤) المذكورة .

خلاصـة حكم جزائي

صادر من محكمة جنايات الزرقاء

اسم المشتكي : الحق العام .

اسم الظنين : زهير ايوب مصطفى من قالوليا/قضاء القدس – وسكان الزرقاء/شارع الشيخ عبد الله سابقاً ، الفار من وجه العدالة .

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه جرم جناية الشروع بالقتل قصداً المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٧١/٣/٣١ الحكم بوضعه بالاشغال الشاقة مدة سنتين ونصف والرسوم البالغة عشرة دنانير ودينار ضريبة اضافية ، محسوبة له مدة التوقيف ؛ ووضع امواله في ادارة اموال الغائب حسب نص المادة (٢٤٩) من الاصول الجزائية حكماً غيابياً قابـلا لاعادة المحاكمة وقابلا للتمييز .

١٩٧٥/٥/١٢

مذكرة جلب

صادرة من صلح عمان

الى سهيل علي حسن /مجهول مكان الاقامة .

تعين يوم الاحد الوقع ١٩٧١/٦/١٣ الساعة ٨ صباحا موعداً لرؤية دعوى التهديد التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى هذه المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانـون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة جلب

صادرة من محكمة صلح عمان

الى حسيب علي حسن/مجهول مكان الاقامة .

تعين يوم الاحد الواقع ١٩٧١/٦/١٣ الساعة ٨ صباحاً موعداً لرؤية دعوى التهديد التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى هذه المحكمة وان لم تحضر تجـري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة جلب

صادرة من محكمة صلح عمان

الى ابراهيم حسن شحاده/مجهول مكان الاقامة .

تعين يوم الاحد الواقع ١٩٧١/٦/١٣ الساعة ٨ صباحاً موعداً لرؤية دعوى التهديد التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى هذه المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الاحكـام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة جلب

صادرة من محكمة صلح عمان

الى صالح محمد علي – مجهول مكان الاقامة .

تعين يوم الاربعاء الواقع ١٩٧١/٦/٣٠ الساعة ٨ صباحاً موعداً لرؤية دعوى الاحوال المدنية التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة صلح عمان وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة الحقوق الزرقاء

الى موسى حسين سليم العليات من بئر السبع وسكان المفرق سابقا – حاليا مجهول محل الأقامة .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق الزرقاء يوم الأربعاء الواقع ١٩٧١/٦/٢٣ الساعة ٨ صباحاً للنظر في الدعوى التي أقامها عليك النائب العام بالأضافة لوظيفة فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً.

